

نما الضيف اليه من هديه وهو طريقته وسنته بين الاقوال والافعال  
والاعتقادات ومن هنا قال من قال السنة الضعيفة احب الي من  
عقول الرجال وكذا ما كان مختصا به صلى الله عليه وسلم كثر وجه  
عليه السلام اربع من اربع سنوة فان قلت هذه الفبود التي  
اشرت اليها لم يتعرض في النظم لشيء منها فيكون اطلاقا في محل  
التقييد قلت بل هو اشارة الي المقييد لشهرته ويمكن ان  
يكون المراد ان كل هدي له صلى الله عليه وسلم فهو باعتبار  
كونه هديا له عليه الصلاة والسلام من حيث هو كذا في  
وقته الخاص من ارجح في ذلك الوقت علي غيره مما لم يتبعده  
الله به في ذلك الوقت وجيبيد فلا اعتراض لكنه بمعزل  
عن الفروض التي هو بيان ما هو الارجح بالنسبة اليها  
لنتبعه فيه دون غيره وتديجاب ايضا بان قوله فما ايج ايج  
فكل هدي بلغك عنده صلى الله عليه وسلم ابلغ املك واخذ به  
ولو كان مما ايج وحل لك اتباعه فيه فافعله مخرج لكل ما عساه  
يتوهم دخوله اذ لا يباح فعل ما كان منسوخا ولا ما كان خاصا  
به عليه السلام لغيره ولا ما كان لمجرد بيان جواز الفعل ولا  
يجزي ان المراد بالمباح هنا ما لم يسه عنه ولو تنزيها فدخل  
فيه الواجب والمسنون والمندوب والمباح المستوي طرفاه  
والامر بفعله معناه انه لا تحب عليك في فعله ولا تنك ان  
كل ما ذكر كذا في فقه برة وقوله ودع ما لم يبع امر اميت  
ما ضربه اي وانك فعل ما لم يبع لك فعله لتوجه العقاب  
عليك فيه محرما كان او مكرها او خلافا للاولي وبه دخل  
فيه الجمل والمؤول قبل بيان المراد منهما للجمل بليغية  
وجه

في السنة الضعيفة احب الي من عقول الرجال وكذا ما كان مختصا به صلى الله عليه وسلم كثر وجه عليه السلام اربع من اربع سنوة فان قلت هذه الفبود التي اشرت اليها لم يتعرض في النظم لشيء منها فيكون اطلاقا في محل التقييد قلت بل هو اشارة الي المقييد لشهرته ويمكن ان يكون المراد ان كل هدي له صلى الله عليه وسلم فهو باعتبار كونه هديا له عليه الصلاة والسلام من حيث هو كذا في وقته الخاص من ارجح في ذلك الوقت علي غيره مما لم يتبعده الله به في ذلك الوقت وجيبيد فلا اعتراض لكنه بمعزل عن الفروض التي هو بيان ما هو الارجح بالنسبة اليها لنتبعه فيه دون غيره وتديجاب ايضا بان قوله فما ايج ايج فكل هدي بلغك عنده صلى الله عليه وسلم ابلغ املك واخذ به ولو كان مما ايج وحل لك اتباعه فيه فافعله مخرج لكل ما عساه يتوهم دخوله اذ لا يباح فعل ما كان منسوخا ولا ما كان خاصا به عليه السلام لغيره ولا ما كان لمجرد بيان جواز الفعل ولا يجزي ان المراد بالمباح هنا ما لم يسه عنه ولو تنزيها فدخل فيه الواجب والمسنون والمندوب والمباح المستوي طرفاه والامر بفعله معناه انه لا تحب عليك في فعله ولا تنك ان كل ما ذكر كذا في فقه برة وقوله ودع ما لم يبع امر اميت ما ضربه اي وانك فعل ما لم يبع لك فعله لتوجه العقاب عليك فيه محرما كان او مكرها او خلافا للاولي وبه دخل فيه الجمل والمؤول قبل بيان المراد منهما للجمل بليغية

وجه العمل بما حينئذ ولا يدخل فيه العام والمطلق قبل ورود  
المخصص والمقيد لوجوب العمل بما حتى يتحقق التخصيص  
والتقييد اذ الاصل عدمها تنبيهات الاولات من كلامه  
ثلاثة مقامات الاول مقام خواص الخواص وهذا اشار اليه بقوله  
وكن كما كان خيار الخلق البيت علي هذا اشار اليه بقوله وكل هدي للنبي  
الثاني مقام الخواص وهذه اشار اليه بقوله وكل هدي للنبي  
قد مرح الثالث مقام العوام واليه اشار بقوله فما ايج ايج  
ودع ما لم يبع الثاني في هذا البيت من البيت مع السرة الشعيرة  
ولم يسه علي قابله وهو ابن مالك في الفينة لشهرته  
تتابع الصالح ممن سلفا وجانب اليدعة ممن خلفا  
لما ذكر ان كل خير في اتباع من سلف وان كل شر في ابتداع  
من خلف ارشد هنا الي ان كل مكلف مأمور بان يتابع في عقايد  
واقواله وافعاله وهما اية الفريفة الصالح من السلف الصالح بان  
يقف به في طريقه ويعد به اذ الصالح كما قاله الزجاج وصاحب  
المطالع وغيرهما هو القايح حقوق الله تعالى وحقوق العباد وقد  
قال عليه السلام اتقوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر  
وقال عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من بعدي عصموا  
عليها بالنواجذ وقال عليه السلام اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم  
اهتدو بهم ولما كان الصالح من السلف اشدهم حظا علي ذلك من  
صالح غيرهم فبذره ممن سلفا بالف الاطلاق لان في اتباع  
السلف الصالح حاجة من كل سوء وفوزا بكل كمال وحيث اطلق  
السلف الصالح فالمراد به الصحابة كما مر والسلف لغة المتقدم مطلقا  
وسلف الرجل اباؤه السابقون تنبيهه يطلق الصالح علي